وبساط الحلال فاضر بان الله تعالى يأخذ العاصي ولا يهمله فلزم ان يكون
العبد ناظرا اليهما في عموم اوقاته حتى لو اطاع باعظم الطاعات لم يأمن
مكر الله تعالى ولو عصى باعظم المعاصي لم يياس من روح الله وحسب
ذلك فهو يتوب اليه ما استطاع ويتوب اليه ولو عاد في اليوم مائة مرة
فافهم **فائدة** الخواص ثابته في الاقوال والافعال
والاعيان واعظمها خواص الاذكار اذ ما عمل ادمي عملا انجى له من عذاب الله
من ذكر الله تعالى وقد جعلها الله تعالى للاشياء كالاشربة والمعاجين
في منافعها لكل ما تخصه فلزم مراعاة العام في العموم وفي الخاص بما يوافق
حال الشخص وعلمه مع اعتبار الجانب الشرعي في القصد والعمل سيما وقد قال
الامام مالك رضي الله تعالى عنه في المجهولات ما يدرك العلم بها كفر **قلت**
وقد رايت من يرد في الفاظ كفر به والله اعلم **فائدة** بساط الشريعة
قاض بالاخذ بما اتضح معناه من الاذكار والادعية وان لم يصح روايته كما نبه
عليه بن العربي في السراج وغيره وجاءت احاديث في تاثير الدعاء الجاري على
لسان العبد والمنبعث من همته حتى ادخل مالك رحمه الله تعالى في
موطايه في باب دعاية عليه الصلوة والسلام قول ابي الدرداء ما مات العيون
وهدات الحفون ولم يبق الا انت يا حي يا قيوم وقال عليه الصلوة والسلام
للذي علمه ان يسال بانك انت الله لا اله الا انت الاحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفوا احد ان تغفر لي ذنوبي انك انت الغفور الرحيم وكذا قال للذي دعا
الله باسمه الاعظم وكذا قال للذي دعا بيا واجد ويا ماجد يا ذا العرش المجيد الحديث
ذلك كله دليل على ان كل واضح في معناه مستحسن في ذاته فحسن الاخذ به
سيما اذا اسند لاصل شرعي كرياض الصالحين والاذكار للنووي وفي احزاب بن سبعين كثير من المبهمات والموهمات
فوجب التجنب عنه لان المحل الخطر لا العالم يعتبر المعنى ولا يتقيد باللفظ
فيه والوظايف المجموعة عن المشايخ وكل احزاب الشاذلي عندي المفصل والنظر
التام للعالم بالاحاديث مع ذلك مع ما تضمنه من التذكير والتاثير بالامور
المطلوبة في الجملة والله اعلم **فائدة** ما خرج مخرج التعليم وقف به
على وجهه من غير زيادة ولا نقص فلقد روي ان رجلا كان يذكر في دبر
كل

كل صلوة سبحان الله والحمد لله والله اكبر مائة مرة من كل
واحدة فراى كان قايلا يقول اين الذاكرون اراح بالصلوات
فقام فقيل له ارجع فلست منهم انما هذه المرتبة لمن اقتصر على
الثلاث والثلاثين وكلما ورد فيه عدد قصر عليه وكذا الفظ
نعم اختلف في زيادة سيدنا محمد في الوارد من كيفية الصلوة عليه صلى
الله عليه وسلم والوجه ان يقتصر على لفظه حيث تعبد به ويراد حيث
ما يزاد الفضل في الجملة وقال ابن العربي في زيادة وارحم محمدا
انه قريب من بدعة وذكر في العارضة والله اعلم **فائدة**
حق العبد لا يفرط في ما مور ولا يعزم على محظور ولا يقصر في مندوب
فان قصر به الحال حق وقع في الاول او الثاني والثالث لزمه الرجوع
للاولاء بالتوبة والندم والاستغفار ثم ان كان ذلك بسبب منه
عتب نفسه ولامها وان كان ذلك لا بسبب منه فلا عتب على قدر لا
سبب للعبد فيه ودليل ذلك في حديث سوال علي رضي الله عنه
وفاطمة رضي الله عنها اذ سالهما عليه الصلوة والسلام عن عدم صلاتهما
بالليل فاجابه علي رضي الله تعالى عنه بقوله ان الله قبض ارواحنا فمتى
وهو يقول وكان لانسان اكثر شيء جدلا ولما ناموا بليلة الوا
حتى طلعت الشمس قال عليه السلام ان الله قبض ارواحنا ذلك بان
عليا وفاطمة تسببا بوجود الجناية كما ذكره بن ابي جمرة رحمه الله
تعالى وكان الجواب بالقدر وان كان نفس الحوجد لا اذ سئلا
عن السبب والصحابة في الوادي لم يتسببوا بل وكلوا من يقوم لهم بالامر
ممن هو اهل للقيام فافهم **فائدة** الخلوة اخص من العزلة
فراغ القلب للعبادة والمعرفة مطلوب فلزم الزهد واسقاط الكل واختيار
الادنى لان ما قل وكفى خير مما كثر والهى ومن المشغلات الاحداث سيما
اوعقلا او دينا فلذا نهي عن صحبتهم اذ التلون مانع الراحة ولذا امر بمجانبة
الصحبة واختار العزلة سيما في هذه الازمنة لكن شرطها وهو كفاية عن الخلق
وكفايتهم عنه في الضروري دينا ودنيا مع سلامتهم من سوء ظنه واقامة
الشعاير الاسلامية من الواجبات والسنن الموكدة والله اعلم